الأمم المتحدة

A/C.5/56/SR.55

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

Distr.: General
24 March 2003
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الخامسة والخمسين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد إيفاه – أبينتنغ ..... (غانا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (تابع)

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع)

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (تابع)

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

02-38461 (A)
0238461

٦٨٧ البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن (١٩٩١) (تابع)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (تابع)

البند ١٤١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (تابع)

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (تابع)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع)

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (تابع)

البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي (تابع)

البند ١٥٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (تابع)

البند ١٥٥ من جدول الأعمال: تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية (تابع)

البند ١٥٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي وبعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي (تابع)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

تنظيم الأعمال (A/C.5/56/L.61/Rev.1)

١ - **السيد بوليدو** (فنزويلا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن توزيع الوقت في برنامج العمل المقترح يتسم بالتوازن النسبي، وإن البرنامج يولي أولوية للبنود المحددة التوقيت. واستدرك يقول إن المكتب ينبغي أن يكفل توافر خدمات المؤتمرات لمدة أسبوع إضافي إذا اقتضت الضرورة ذلك.

٢ - ومضى قائلا إن التأخير في إصدار الوثائق يشكل عقبة خطيرة تعرقل أعمال اللجنة الخامسة وغيرها من اللجان الرئيسية، وإن هذه المسألة ينبغي معالجتها بجدية في إطار البند المتصل بها من جدول الأعمال. وأكد أن الأمانة العامة يجب أن تمتثل لقاعدة الأسابيع الستة فيما يتعلق بإصدار الوثائق، حتى تعطي جميع الوفود الفرصة لاستعراضها قبل النظر فيها.

٣ - وأعرب عن قلق المجموعة أيضا بشأن التجاهل التام للنظام الداخلي المعمول به عند تقديم بعض الاقتراحات. وشدد على الأهمية الخاصة لكفالة توزيع مشاريع القرارات والمقررات بجميع اللغات الرسمية في نفس الوقت قبل اعتمادها.

٤ - وفيما يتعلق ببنود معينة، وبخاصة إدارة الموارد البشرية وإقامة العدل، قال إنه ينبغي للأمانة العامة أن تعقد جلسة رسمية تقدم فيها تفسيرا لاستمرار التأخير في نشر العديد من التقارير المطلوبة بموجب قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٨، وتشرح العلاقة بين الأوامر الإدارية المتعلقة بهذه المسألة وأحكام ذلك القرار. كما ينبغي لها أن تبين السبب في أن العديد من التقارير التي صدرت بالفعل قد أدرجت على الرغم من ذلك في قائمة التقارير المقترح إرجاؤها. وأشار تحديدا إلى تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٢ الذي ينبغي إتاحته دون إبطاء.

٥ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): أعربت عن رغبة وفدها في تلقي ردود على الأسئلة التي وجهها ممثل فنزويلا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، ولا سيما ما يتعلق منها بالمسائل المتصلة بخدمات المؤتمرات في نيروبي وبالمعدات المملوكة للوحدات.

٦ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية لم تتناول تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام القرار ٥٦/٢٤٢ المتعلق بخطة المؤتمرات (A/56/919)، نظرا لأنه لا يشتمل على توصيات تتعلق بالميزانية وتتطلب من اللجنة الاستشارية إفادة اللجنة الخامسة بها على الفور. وذكر أنه قد قدم بالفعل إلى مجموعة الـ ٧٧ والصين تفسيرا للسبب الذي دعا اللجنة إلى ألا ترى ضرورة لتقديم تقرير إلى اللجنة الخامسة في هذه المرحلة.

٧ - واسترسل قائلا إن الأمين العام قد أوضح في تقريره أنه قد يجري تخفيض الخدمات التي تقدم لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية. بيد أنه ليس في وسع اللجنة الاستشارية في المرحلة الراهنة أن تشير على اللجنة الخامسة بكيفية المضي في تنفيذ الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وأوضح أن أنسب طريقة لذلك هي الاضطلاع بعملية البرمجة في سياق تقرير الأداء المزمع تقديمه إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين. كما أنه من الضروري المضي بصورة منهجية في تحديد الأثر المترتب على هذه التخفيضات فيما يتعلق بعدد الاجتماعات والأنشطة الأخرى الصادر بها تكليف، قبل تحديد نهج معين ينبغي اتباعه. وأشار إلى أن هذه المعلومات لم تقدم في تقرير الأمين العام.

٨ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إن مجموعة الـ ٧٧ والصين قد طلبت بصفة محددة إصدار تقرير اللجنة الاستشارية عن الوثيقة A/56/919 للنظر فيه في الجزء الحالي من الدورة المستأنفة. فالمسائل المعنية تدخل بالكامل ضمن اختصاص اللجنة الخامسة وينبغي للأمانة العامة أن تفسر السبب في عدم إصدار هذه التقارير المختلفة حتى الآن. وأعربت عن قلق مجموعة الـ ٧٧ والصين بسبب الميل إلى إرجاء النظر في المسائل التي لم تصدر عنها تقارير في الوقت المحدد.

٩ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إنه لا يرغب في خوض حوار بشأن هذه المسألة لأنه لا يريد أن تصبح اللجنة الاستشارية هي محور القضية. فالمشكلة تكمن في الطريقة التعسفية التي تم بها في الدورة السادسة والخمسين للجمعية تناول مسألة التخفيضات المقترحة. وكان من الواجب إعداد بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية حتى يمكن للجنة الاستشارية على أساسه أن تقدم توصيات إلى اللجنة الخامسة قبل أن تتخذ هذه اللجنة قرارا نهائيا في المسألة. ولكن هذا لم يحدث وتحولت المسألة الآن إلى قضية سياسية. وأضاف أن تقرير الأمين العام يتعلق بتأثير التخفيضات على قدرة الدول الأعضاء على مواصلة حوارها الدبلوماسي. وليس في وسع اللجنة الاستشارية على الإطلاق أن تقدم توصيات محددة بشأن هذه التخفيضات، نظرا لأن الأمين العام لم يقدم أي مقترحات في تقريره واكتفى بأن يحيط علما باقتراحات الجمعية العامة. وأضاف أنه لو طلب إلى اللجنة الاستشارية أن تستعرض تقرير الأمين العام، فإنه يشك في أنها ستتمكن من تقديم تقرير عن ذلك قبل نهاية الجزء الحالي من الدورة المستأنفة أو أن ذلك التقرير سيشتمل على معلومات أكثر من تلك الواردة في البيان الذي يدلي به. وقال إن الوسيلة الوحيدة لتناول هذه المسألة، من الوجهة العملية، هي أن يجري ذلك في سياق تقرير الأداء.

١٠ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إن المسألة التي يثيرها وفدها هي مسألة إجرائية. فاللجنة الاستشارية، بصفتها من الهيئات الفرعية للجمعية، ينبغي أن تسترشد بالنظام الداخلي للجمعية العامة. وأشارت إلى أن آراء رئيس اللجنة الاستشارية هي آراء شخصية ومبدئية، نظرا لأنه لم يجر إطلاع اللجنة الخامسة على النقاش الذي دار داخل اللجنة الاستشارية، على الرغم من أن مجموعة الـ ٧٧ والصين قد طلبت رسميا إلى اللجنة الاستشارية أن تبلغها بآرائها فيما يتعلق بالوثيقة A/56/919. وأوضحت أن أمر تقييم نتائج القرار المتعلق بالميزانية يرجع إلى الجمعية العامة، وذكرت أنها توافق رئيس اللجنة الاستشارية على أن القرار قد أصبح الآن قرارا سياسيا.

١١ - **الرئيس**: أشار إلى البيان الذي أدلى به من قبل والذي يفيد بأن اللجنة الاستشارية لن يكون لديها متسع من الوقت للتعليق على الوثائق التي لم تقدمها الأمانة العامة بعد، ومن ثم ينبغي إرجاء النظر في هذه الوثائق إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية. وذكر أنه يفهم أن اللجنة ترغب في الموافقة على برنامج العمل المقترح للجزء الثاني من الدورة السادسة والخمسين المستأنفة للجمعية، على أساس أنه سيجري إدخال تعديلات حسب الاقتضاء في أثناء الدورة.

١٢ - وقد تقرر ذلك.

١٣ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إنه من المهم أن تتناول اللجنة تقارير من قبيل التقارير المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات وبخدمات المؤتمرات في مكتب نيروبي، وإنه ينبغي النظر في إمكانية توفير خدمات المؤتمرات لمدة أسبوع إضافي في أثناء الجزء الحالي من الدورة المستأنفة، حتى لا يتعين إرجاء النظر في هذه المسائل.

١٤ - **الرئيس:** قال إن المكتب سوف يناقش هذه المسألة.

توحيد صيغة القرارات المتعلقة بعمليات حفظ السلام

١٥ - **الرئيس:** قال إن الغرض من وراء توحيد صيغة القرارات المتعلقة بتمويل عملية حفظ السلام هو ترشيد أعمال اللجنة. واستدرك يقول إنه قد أُبلغ بأنه حتى على الرغم من أن كثيرا من الوفود تستحسن الفكرة، فإن ثمة تفضيلا عاما لإرجاء المسألة من أجل إيلائها مزيدا من النظر في أثناء الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة. ومن ثم، فلن يجري مواصلة النظر في هذه المسألة في أثناء الدورة الحالية.

١٦ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

١٧ - **الرئيس:** قال إنه نظرا لعدم وجود تعليقات أخرى فإنه يفهم أن اللجنة قد اختتمت بذلك مناقشتها العامة لهذا البند.

١٨ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)

(أ) **قوات الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك** (تابع) (A/56/813 و A/56/832 و Add.1 و A/56/887/Add.8)

(ب) **قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان** (تابع) (A/56/822 و A/56/887/Add.7 و A/56/893)

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (تابع) (A/56/763 و A/56/802 و A/56/887/Add.6)

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا (تابع) (A/56/840 و A/56/862 و A/56/887/Add.9)

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) (تابع)

(أ) **بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت** (تابع) (A/56/794 و A/56/820 و A/56/887/Add.5)

البند ١٤١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (تابع) (A/56/833 و A/56/855 و A/56/887/Add.3)

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (تابع) (A/56/842)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (تابع) (A/56/852)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع) (A/56/782 و A/56/838 و A/56/887/Add.4)

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (تابع) (A/56/721 و Corr.1 و A/56/815 و A/56/887/Add.1)

البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في هايتي (تابع) (A/56/851)

البند ١٥٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (تابع) (A/56/698 و A/56/773 و A/56/887/Add.2)

البند ١٥٥ من جدول الأعمال: تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفريق دعم الشرطة المدنية (تابع) (A/56/844)

البند ١٥٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي وبعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي (تابع) (A/56/841)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/56/870 و A/56/887/Add.1-9 و A/56/902)

١٩ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى أن تستأنف نظرها في البنود المتعلقة بتمويل ١٣ بعثة من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وفي تقريري الأمين العام المتعلقين بتمويل قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي ومفهوم مخزون النشر الاستراتيجي المقدمين في إطار البند ١٣٣.

٢٠ - **السيد سوتو** (اسبانيا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المرتبطة به وهي: استونيا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا، فضلا عن آيسلندا والنرويج، فأعرب عن القلق إزاء التأخير في إصدار كثير من التقارير، الأمر الذي جعل الوقت المتاح للوفود لدراسة هذه التقارير محدودا. وقال إن هناك حاجة في هذا الصدد لأن تمتثل الأمانة العامة على نحو أفضل للقواعد السارية.

٢١ - وأضاف قائلا إن قيام الأمم المتحدة لحفظ السلام هو الوظيفة الأساسية للمنظمة وهو نشاط يمكن إثبات أهميته أمام المجتمع الدولي. والاتحاد الأوروبي يشيد بجميع الذين يخاطرون بحياتهم يوميا من أجل إقامة عالم أكثر سلما وأمنا. ومضى قائلا إن أفراد القوات العسكرية وقوات الشرطة المدنية وغيرهم من الأفراد الذين يساهم الاتحاد الأوروبي بهم في بعثات حفظ السلام، والذين يبلغ عددهم ٠٠٠ ٦ فرد، والمبلغ الذي يتجاوز ٤٠ في المائة الذي يساهم به في تمويل ميزانية حفظ السلام ومشاركته في تدريب موظفي حفظ السلام لدليل آخر على التزام الاتحاد الأوروبي بهذا الجهد. ونظرا لأن صون السلم والأمن مهمة تتسم بهذا القدر من الصعوبة والأهمية، فمن الضروري للغاية أن تُعد ميزانيات عمليات حفظ السلام بطريقة تتسم بالكفاءة وبالفعالية من حيث التكلفة وأن توفر للأمانة العامة الموارد التي تمكّنها من الاضطلاع بالولايات التي تكلفها بها الدول الأعضاء. ويعد التنبؤ في هذا الصدد عملية جوهرية لتمكين الدول الأعضاء من تقدير المتطلبات من الموارد في مرحلة مبكرة. ويود الاتحاد الأوروبي أن يكرر التأكيد على دعوته إلى أن تقوم الأمانة في وقت مبكر من السنة بعرض الخطوط الأساسية لاتجاهات الإنفاق المتوقع على عمليات حفظ السلام لفترة تتجاوز السنة المالية التالية. ومع ذلك، فالاتحاد الأوروبي يعترف بأنها ليست مهمة سهلة. وفي ذات الوقت، فإن توفير مزيد من المعلومات المنتظمة عن نفقات حفظ السلام سيكون مفيدا للغاية.

٢٢ - واستطرد قائلا إن التخطيط على المدى الأطول للجوانب المالية والإدارية لعمليات حفظ السلام ينبغي أن يأخذ في الاعتبار حاجة كل بعثة لوضع استراتيجية للخروج. وينبغي أن ترتبط ولايات عمليات حفظ السلام، عند الاقتضاء، بالجدول الزمني المالي لحفظ السلام بغية تخفيف العبء البيروقراطي الواقع على الأمانة العامة والدول الأعضاء فيما يتعلق بإعداد تقديرات وتنبؤات متعددة لولايات البعثات خارج السنة المالية لحفظ السلام.

٢٣ - وفيما يتعلق بمسألة مخزون النشر الاستراتيجي، قال إن الدول الأعضاء قد وافقت بالفعل على المفهوم ويجب أن

تتفق الآن على أنسب الطرق لتمويل هذا المخزون. وأعرب عن استعداد الاتحاد الأوروبي لمناقشة اقتراح الأمين العام الداعي إلى تمويله من الرصيد غير المربوط للبعثات التي أُغلقت، وعن تأييد الاتحاد لاقتراح الأمين العام، المتعلق بمنحه سلطة الدخول في التزامات مالية قبل إصدار الولاية، نظرا لأنه من الضروري للغاية أن يبدأ التخطيط للنقل والإمداد في مرحلة مبكرة قبل أن يوافق مجلس الأمن على الولاية. ولا توجد حاجة لتغيير النظام المالي والقواعد المالية إذا كان لدى الأمين العام في حدود القواعد القائمة الوسائل التي تمكنه من أن يطلب سلطة الدخول في التزامات مالية قبل التصريح بالولاية.

٢٤ - وفيما يتعلق بإدارة عمليات حفظ السلام، قال إن الاتحاد الأوروبي يشعر بالقلق إزاء الفشل في معالجة بعض النقائص القائمة. فهو لا يرى فائدة، على سبيل المثال، من إنشاء وحدات خاصة منفصلة في بعض البعثات المستقرة، حيث لا يوجد مبرر يُذكر للوظائف المطلوبة. وقال إنه حيثما يوجد عدد كبير من الشواغر المستمرة، لا ينبغي الإبقاء على الوظائف لمدد طويلة عندما يكون من الواضح أن البعثات يمكن أن تعمل على خير وجه بدون أن تُشغل هذه الوظائف. ويود الاتحاد الأوروبي، لذلك، أن يشهد مراجعة لهيكل للعنصر المدني في بعثات حفظ السلام.

٢٥ - ومضى قائلا إن هناك مجالات أخرى تشكّل مصدرا للقلق، منها بدلات الإقامة المقررة للبعثات، التي ينبغي أن تعكس تكاليف المعيشة الفعلية في منطقة البعثة. وقال إنه لا ينبغي إدراج عناصر للتعويض عن المشقة في هذه البدلات. وحرصا على أن تؤدي المنظمة مهامها الخاصة بحفظ السلام في حدود الموارد اللازمة للقيام بعملها فحسب، فإن الاتحاد الأوروبي سوف يرحب بإجراء استعراض لمعدلات الموظفين القياسية المطبقة على عمليات حفظ السلام، مع مراعاة أثر تكنولوجيا المعلومات وتحسين تدريب الموظفين وتطويرهم. وفيما يختص بسداد تكلفة المعدات المملوكة للوحدات، والإعالة الذاتية، فإن الاتحاد الأوروبي يتفق مع اللجنة الاستشارية في النتيجة التي خلصت إليها بشأن وجوب تطبيق إجراء فعال للتيقن من قدرة البلدان المساهمة بقوات على تلبية المتطلبات المقررة. وينبغي، علاوة على ذلك، تعزيز نظام التحقق بأسره من أجل الكشف عن حالات عدم الامتثال لمذكرات التفاهم. وينبغي على الأخص، القيام بالتفتيش على المعدات الرئيسية لدى وصولها لجميع الوحدات.

٢٦ - واستطرد قائلا إن الاتحاد الأوروبي يشارك اللجنة الاستشارية قلقها لأن المنظمة قد أرغمت على البدء في العمليات الخاصة ببعض البعثات دون أن توقع أولا اتفاق مركز القوات المتعلق بها. وقد أدى ذلك في بعض الحالات إلى تكبد نفقات باهظة من حيث الرسوم الجمركية والضرائب، وهو موقف غير مقبول. وقد يؤثر التوقيع على مذكرات التفاهم في وقت متأخر أيضا على مسؤولية المنظمة عن النقل الجوي، وخاصة في حالة وقوع حوادث أو حدوث إصابات. ويتوقع الاتحاد الأوروبي معالجة هذه المسائل في سياق تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تقرير الإبراهيمي) (A/55/305).

٢٧ - ومضى قائلا إن الاتحاد الأوروبي يشعر بالقلق الشديد أيضا إزاء الافتقار إلى معايير متسقة لشراء خدمات الطائرات، التي أصبحت ثالث أكبر عنصر في النفقات. وينبغي أن يُراعى في الاستراتيجية الشاملة أوجه التعاضد القائمة، والحاجة إلى إيجاد مزيد من التعاون بين مختلف البعثات وسائر منظمات الأمم المتحدة. ويرى الاتحاد الأوروبي أنه ينبغي أن يكون واضحا، قبل التعاقد على خدمات توفير الطائرات النفاثة الخاصة، أنه لا يوجد نقل تجاري بديل للأغراض الرسمية أو لأغراض الإجلاء الطبي.

٢٨ - وقال إن التقدم الذي أُحرز في تطبيق نظام تحديد الأهداف على أساس النتائج في ميزانية حساب الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ كان مشجعا للغاية. وينبغي أن يُحسّن تحديد الأهداف، والرصد والتقييم الفعال من عملية التخطيط. وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي باعتزام الأمين العام تنظيم حلقات عمل بشأن أسلوب الميزنة على أساس النتائج لموظفي الميزانية الذين يعملون في حفظ السلام، وذكر أنه يتطلع إلى رؤية هذا الأسلوب منعكسا في طلبات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وقال إنه لا بد أن تعالج ميزانيات عمليات حفظ السلام أيضا الحاجة لنهج يراعي المساواة بين الجنسين، الذي ينبغي أن تدرج تكلفته في الاقتراحات المتعلقة بميزانيات عمليات حفظ السلام.

٢٩ - واستطرد قائلا إن مواطن الضعف التي وجدت في عملية تصفية عمليات حفظ السلام غير مقبولة، وقال إن الاتحاد الأوروبي يود أن يحصل على معلومات مستكملة عن الحالة في جميع البعثات الجاري تصفيتها، وعلى اقتراحات من الأمانة العامة لإصلاح العملية.

٣٠ - وفيما يتعلق بتدريب الموظفين، قال إنه في حين أن الاتحاد الأوروبي يدعم التدريب بوجه عام، فإن التدريب يفتقر فيما يبدو إلى خطة استراتيجية تراعي الاحتياجات الأساسية للموظفين وأهمية التدريب على متطلبات البعثات. وهناك حاجة لإقامة توازن بين ما هو ضروري للتطوير الوظيفي وبين احتياجات المنظمة. ويتعين على الأمانة العامة أن تقدم شرحا مفصلا للكيفية التي تعتزم بها معالجة هذه المسألة.

٣١ - وقال إن عدم وجود تخطيط وتدريب مناسب للموظفين في مجال إدارة المشتريات والمخزونات، وهو مجال تضع فيه المنظمة استثمارات كبيرة، ما زال يشكل سببا يدعو إلى القلق. ويجب أن يكون في الإمكان تحسين الرقابة على ممتلكات الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام من خلال استخدام نظام مراقبة الموجودات الميدانية الجاري تشغيله الآن في جميع بعثات حفظ السلام. ويود الاتحاد الأوروبي أن يحصل على معلومات عن الإجراء الذي اتخذته إدارة عمليات حفظ السلام لوضع وتنفيذ استراتيجية شاملة لدمج استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للبعثات الميدانية وللأمانة العامة.

٣٢ - وأضاف أن موضوع مخزون النشر الاستراتيجي من أهم المواضيع التي تناقش في الدورة الحالية. وقد أشير مرارا إلى أن الافتقار إلى القدرة على النشر السريع يشكل جانب الضعف الأساسي في أنشطة حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة. ومن ثم فإن تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي يمثل تطورا شديد الأهمية وينبغي بذل جميع الجهود لضمان النوعية الرفيعة والكفاءة في صيانة المخزونات. ومن المفيد أيضا قبل الشروع في الشراء إعادة النظر في التكاليف القياسية لعناصر المخزون التقنية.

٣٣ - **السيد دوفال** (كندا): تكلم بالنيابة أيضا عن استراليا ونيوزيلندا، فأعرب عن ارتياحه لتحسن الحالة المالية للمنظمة وحث الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها في حينها كاملة ودون شروط.

٣٤ - وقال إن عملية الإصلاح التي دشنها تقرير الإبراهيمي قد أدت إلى تحسينات هامة في قدرة المنظمة على حفظ السلام سواء على مستوى المقر أو في الميدان. وينبغي الآن تركيز الجهود على تدابير الإصلاح التي ما زال يتعين تنفيذها، ومنها إنشاء مخزون للنشر الاستراتيجي في قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في بريندیزي، وهو أمر جوهري لتحسين النشر السريع. وقال إن إنشاء مخزون للنشر الاستراتيجي لبعثة معقدة أمر يتصف بالحصافة والواقعية،

وهو نهج اقتصادي في المنعطف الحالي. وهو يؤيد اقتراح الأمانة العامة الداعي إلى تمويل المبادرة ويتفق مع اللجنة الاستشارية على أن سلطة الدخول في التزام قبل اعتماد الولاية يمكن توفيرها من خلال الترتيبات الحالية. إلا أنه يتعين توخي الحرص فيما يتعلق بإنشاء المخزون وإدارته، بالنظر إلى اتساع نطاق المبادرة. وفي حين أن سياسة التحديد والتناوب التي تنفذها الأمانة تتسم بالحكمة، فما زال من المهم للغاية أن تجري إدارة ومراقبة المخزونات في قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في بريندیزي على نحو سليم. وقال إن اقتران مخزون النشر الاستراتيجي بالصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام من شأنه مضاعفة الموارد المتاحة حاليا لإنشاء بعثات جديدة، ومن ثم قد يكون من المناسب مراجعة شروط استخدام الصندوق.

٣٥ - وأضاف أن تحسين إدارة ميزانية حفظ السلام، وقدرها ٢,٦ بليون دولار، ماض في طريقه على ما يرام، والواضح أنه ما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به لزيادة إنتاجية وكفاءة بعض الأنشطة، من قبيل إدارة الموجودات، وعملية الشراء، والنقل، والاتصالات. وقال إنه يشارك اللجنة الاستشارية فيما خلصت إليه من وجوب تعزيز قدرة المنظمة على إدارة البعثات في مرحلة الانتقال، وأعرب عن أمله في أن تأخذ الأمانة العامة بمقترحات اللجنة.

٣٦ - واستطرد قائلا إنه ينبغي تهنئة الأمانة العامة على أول محاولة تجريها لتطبيق الميزنة على أساس النتائج. إلا أنه أعرب عن أسفه لعدم وجود وصف لهذا النهج في تقرير الأمين العام عن مفهوم مخزون النشر الاستراتيجي وتنفيذه (A/56/870).

٣٧ - وأضاف أنه تمشيا مع أهداف الميزنة على أساس النتائج، فإن هناك فرصة كبيرة لتحسين الطريقة التي تدير بها الأمم المتحدة عمليات حفظ السلام وتعد ميزانياتها وتمولها، نظرا لأن العملية الجارية حاليا تتسم بكثافة العمالة، وبالتعقيد الذي لا موجب له، وبالبيروقراطية الشديدة. وقال إن بحث مسألة توحيد الأنصبة المقررة من أجل تحسين قدرة الدول الأعضاء على توفير ميزانيات لاشتراكاتها ودفعها قد يكون خطوة أولية طيبة في هذا السبيل. وأضاف أن تحسين تدفق المعلومات ووضع جدول زمني للأنصبة المقررة يمكن التنبؤ به أو تحديده قد يكون أيضا بالغ القيمة لمساعدة الدول الأعضاء على الوفاء بالمواعيد النهائية للدفع.

٣٨ - واستطرد قائلا إن العبء الضخم لعملية الإبلاغ يثقل كاهل الأمانة والدول الأعضاء على السواء، ويجب تبسيطه. ففي أثناء الجزء الحالي من الدورة المستأنفة، من المتعين النظر فيما يناهز ٧٨ تقريرا عن إدارة أنشطة حفظ السلام وعمليات حفظ السلام.

٣٩ - وأضاف أن الإطار المالي الداعم لعمليات حفظ السلام ثقيل الوطأة أيضا، ويتسبب في وجود أرصدة نقدية سالبة في كثير من البعثات على الرغم من سلامة التدفق النقدي الكلي الذي تخصصه المنظمة لحفظ السلام. ومن ثم يتعين النظر في إيجاد نظام أكثر مرونة يحقق التكامل فيما بين ميزانيات حفظ السلام.

٤٠ - **السيد كينيدي** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن اتفاقه مع الرئيس على أنه ينبغي لجميع الوفود أن تتعهد بإنجاز عمل اللجنة ضمن الإطار الزمني المخصص لها. وقال إن العديد من المسائل ليس بجديد، وإنه ينبغي للجنة أن تراعي بصورة خاصة مدى أهمية صون ما لدى المنظمة من موارد مالية قيمة.

٤١ - وأعرب عن خيبة أمل وفده من أن بعض التقارير ليس جاهزا بعد للنظر فيه. غير أنه يدرك أن عدد التقارير المطلوب من الأمانة العامة إعداده يتزايد بناء على طلب الدول الأعضاء، إضافة إلى التقارير الـ ٤١ المتعلقة ببعثات حالية وبعثات أُغلقت مؤخرا.

٤٢ - وقال إن حفظ السلام يشكل إحدى الوظائف الرئيسية التي تضطلع بها المنظمة وتخصص له أكبر ميزانية جماعية في منظومة الأمم المتحدة. وعليه، تواجه اللجنة تحديا خاصا يتمثل في كفالة استخدام الأموال التي تقدمها الدول الأعضاء بطريقة تتحقق فيها أقصى الفوائد. وأضاف أن وضع ميزانية تركز على النتائج يشكل عاملا رئيسيا من عوامل تقييم أداء البعثة وأداة إدارية فعالة في يد الإدارة. وقال إن وفده يؤيد الملاحظة التي أبدتها اللجنة الاستشارية بأن الطلبات المقدمة في إطار الميزانية التي تركز على النتائج ينبغي أن تتمحور حول أهداف عقلانية وممكنة التحقيق.

٤٣ - وأضاف أن وفده سيدقق أيضا في الحالات التي يبدو فيها أن معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثة تتجاوز المعدلات اللازمة في ظل الأوضاع السائدة محليا، وفي الخطوات التي تتخذ لكفالة دفع مبالغ مناسبة. وعلى الأمانة العامة أن تكفل معاملة الموظفين في جميع البعثات على قدم المساواة وبصورة منصفة. وأعلن أن وفده لا يمكن أن يؤيد منح بدلات تقتصر على بعثة بعينها بدون وجود حالة ملحّة مدعومة بالأدلة التي تثبت أن أداء البعثة قد تأثر سلبا وسيظل على هذا الحال ما لم يتم صرف بدل معين.

٤٤ - وذكر أن مما يدعو إلى القلق أن العديد من البعثات ما زال لديها أرصدة مالية مفرطة غير ملتزم بها، ويشكل هذا الأمر سببا كافيا لإجراء مراجعة مفصلة للممارسات المتبعة في وضع الميزانية. وفي الوقت نفسه، ما برحت مشاكل تسديد التكاليف للدول الأعضاء قائمة وهي ليست دائما ناجمة عن نقص الأموال. كما أن عدم وجود مذكرات تفاهم واتفاقات مع البلدان المساهمة بقوات أمر يثير القلق، وعلى الأمانة العامة العمل مع البلدان المعنية لمعالجة هذه الحالة في أقرب وقت ممكن.

٤٥ - وقال إن وفده قلق أيضا إزاء التقارير التي تفيد بأن عمليات الاستعراض والتفتيش التي تخضع لها البعثات قبل وصولها وأثناء العمليات لا تجري في الوقت المناسب وبأن ثمة تباينات كثيرة بين افتراضات الأمانة العامة عن الموظفين الموجودين في الميدان وتقارير رؤساء البعثات. وتفضي هذه التباينات إلى التأخر في دفع التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات وإلى حجب المشاكل التي يلزم معالجتها قبل بلوغ البعثات كامل طاقتها التشغيلية. ورأى أنه يمكن تقليص الوقت اللازم لأنشطة تصفية البعثات وأن تقديم الأمانة العامة اقتراحات في هذا الشأن سيكون موضع تقدير.

٤٦ - وتابع يقول إن حجم الميزانيات الكبير والمخاطر الشديدة التي تستتبعها العمليات ذات الصلة بحفظ السلام تجعل الرقابة الفعالة أمرا لا بد منه. وعليه، ينبغي الإشادة بمجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية لتوفير هذه الخدمة الحيوية. وقال إن وفده سيرحب بأي معلومات عما آل إليه اقتراح مكتب خدمات الرقابة الداخلية الداعي إلى تعزيز الرقابة عبر تعيين موظفين مقيمين إضافيين في البعثات الكبيرة.

٤٧ - وأوضح أن وفده أحاط علما باقتراحات الأمانة العامة المفصلة الداعية إلى وضع مخزون للنشر الاستراتيجي في قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي وأنه يؤيد مفهوم وضع خطة واحدة خاصة بالبعثات الكبيرة بالنسبة للمخزون الأولي. وأوضح أن الغرض الأصلي من الخطة كان شراء السلع الباهظة الثمن أو التي يستغرق تسليمها وقتا طويلا، وبناء على ذلك، يبحث وفده قوائم المخزون المقترحة لكفالة أن تحصل هذه السلع الفائقة الأهمية على القسط الأوفر من أي تمويل خاص. كما أن وفده يؤيد استخدام الأرصدة النقدية المتوافرة لتمويل أول مرحلة من مراحل الشراء، لكي تتمكن الأمانة العامة من الشروع في العمل فورا على تحويل مخزون النشر الاستراتيجي إلى حقيقة،

بدلا من الانتظار عاما أو ما يزيد للانتهاء من تقسيم الأموال اللازمة إلى أنصبة مقررة وجمعها.

٤٨ - وذكر أن التقارير الواردة التي تفيد باستغلال جنود حفظ السلام وغيرهم من الموظفين الدوليين للنساء والأطفال أمر يدعو أيضا إلى القلق. وقال إنه يجب اتخاذ جميع الخطوات للتحقيق في مثل هذه التقارير ولتطبيق إجراءات وقائية مشددة لضمان عدم تكرار هذه الحوادث في المستقبل.

٤٩ - **السيد غاتيلوف** (الاتحاد الروسي): قال إن إنشاء مخزون النشر الاستراتيجي الذي حظي بتأييد الدول الأعضاء عموما هو أحد أهم العناصر اللازمة لتعزيز القدرة على النشر السريع والفعال. ومن الضروري التركيز على جوانب الاقتراح المتعلقة بالإدارة والميزانية.

٥٠ - وقال إن بعض المسائل تستحق الاهتمام بصفة خاصة، بما فيها عدد البعثات التي سينشأ لأجلها المخزون. وأعرب عن تأييد وفده للرأي الداعي إلى ضرورة ألا يتجاوز ذلك في الوقت الحاضر نشر بعثة معقدة واحدة، وللدروس المستخلصة من التجربة الأولى. وذكر أن اللجنة أُبلغت بأن نفقات إنشاء مثل هذه البعثة المعقدة تبلغ حوالي ١٤٦,٢ مليون دولار. وأعرب عن ترحيب وفده بموافقة الأمانة العامة من حيث المبدأ على توصيات اللجنة الاستشارية في هذا الشأن. كما قال إن وفده يشاطر اللجنة الاستشارية رأيها بشأن ضرورة وضع سياسات واضحة وواقعية في مجال استبدال العناصر واستخدامها على نحو متعاقب، لا سيما المعدات والحواسيب المكلفة بشكل خاص. كما أن هناك حاجة إلى وضع قواعد محاسبة مالية تكون شفافة وفعالة بين قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في بريندیزي والبعثات.

٥١ - وأضاف أنه ينبغي للأمانة العامة أن تركز على التوصل إلى اتفاق مع الدول الأعضاء بشأن توفير المعدات والمواد والخدمات المتخصصة. إذ أن من المهم العمل على أن تكون الدول هي التي تشارك مشاركة مباشرة بدلا من الشركات التجارية، وإبرام اتفاقات اقتصادية بشأن خدمات خزن المعدات وصيانتها.

٥٢ - وانتقل إلى مسألة منح الأمين العام سلطة الالتزام المسبق، فأعرب عن تأييد وفده رأي اللجنة الاستشارية التي تعتبر أن القرارات الحالية تمنحه بالفعل السلطة المالية الكافية للشروع في التخطيط للبعثة ونشرها قبل أن ينشئ مجلس الأمن أي بعثة جديدة. وإن أي رسالة يوجهها رئيس مجلس الأمن ويوافق فيها بوضوح على عزم الأمين العام إنشاء عملية ما، يمكن أن تُؤخذ على أنها قرار ببدء نشرها. وعليه، قال إن وفده يؤيد الاقتراح الداعي إلى الموافقة على مفهوم مخزون النشر الاستراتيجي، لكنه يرى أنه يلزم إخضاع الاقتراح المتعلق بالتمويل لمزيد من النقاش.

٥٣ - **السيد ياماناكا** (اليابان): قال إن إنشاء بعثات جديدة وتوسيع نطاق ولايات البعثات يرفعان من أهمية تعزيز فعالية عمليات حفظ السلام وبشكل خاص تحسين القدرة على نشرها بسرعة. وما زال مبلغ الـ ٢,٩ بليون دولار الذي اقتُرح لعمليات حفظ السلام للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٣ يمثل مبلغا هائلا. وأوضح أن وفده يؤكد من جديد على أهمية التقيد بقرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. كما يرغب وفده في تشجيع الأمانة العامة على مواصلة تحسين الاقتراحات المتعلقة بالميزانية.

٥٤ - وأضاف أن حجم مخزون النشر الاستراتيجي ينبغي أن يستند إلى تقدير للاحتياجات. كما أن تبني خطة تفترض أنه ستنشر سنويا بعثة معقدة واحدة يشكل أمرا أكثر واقعية. وأشار إلى أن اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام توصلت إلى الخلاصة نفسها. كما أن إنشاء مخزون

للنشر الاستراتيجي سوف يحد من التأخير في نشر بعض عمليات حفظ السلام، لا سيما في أفريقيا.

٥٥ - وذكر أن وفده أشار باهتمام إلى أنه، بغية تعزيز جاهزية البعثات الجديدة من الناحية المادية، ستودع البضائع والسلع الأساسية مسبقا في قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي، وستقدم الخدمات بموجب سلطة الالتزام قبل إصدار الولاية. وقال إن وفده يوافق أيضا على أن أي رسالة يوجهها رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام ستكون بمثابة قرار يكفي لبدء تنفيذ القرارات التي ذكرها المتحدث السابق.

٥٦ - وأوضح أنه، من أجل إدارة مخزون النشر الاستراتيجي والمحافظة عليه، ينبغي استخدام جميع المرافق في قاعدة برينديزي بكفاءة. وينبغي النظر بدقة في الاحتياجات من الوظائف التي تنشأ في هذا الصدد. واعتبر أن الآراء والتوصيات الواردة في تقارير اللجنة الاستشارية تشكل أساسا سليما لإجراء مناقشات أكثر تفصيلا بشأن مخزون النشر الاستراتيجي وسلطة بالالتزام قبل إصدار الولاية وميزانية قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي.

٥٧ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقتين A/56/832 و Add.1 لا ينبغي أن يُقرأ بمعزل عن التقرير الأصلي الذي صدر عملا بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٦٤. ورحب بالتقرير الحالي والتوصيات الواردة فيه على الرغم من أنه قد تأخر عامين عن موعده.

٥٨ - وقال إن الحوار ينبغي أن يتواصل بين الأمانة العامة والموظفين المحليين في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وينبغي مراعاة جميع الشواغل التي يعرب عنها الموظفون. وينبغي استخدام التقرير السنوي المتعلق بتمويل القوة لمواصلة إطلاع الجمعية العامة على نتائج هذا الحوار وكيفية التصدي لهذه الشواغل.

٥٩ - وقال إن وفده حريص على أن يقوم الموظفون المحليون والدوليون على السواء بأداء عملهم على الوجه السليم، ويقتضي هذا الأمر شروط عمل مناسبة، بما فيها استبدال الهياكل الأساسية وفقا للخطة الرئيسية التي يستغرق تنفيذها ثلاث سنوات. وعلى الأمم المتحدة تقديم مزيد من المعلومات عن مدى امتثالها لمضمون الطلب الوارد في الفقرة ٢٠ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/56/887/Add.8). وأعرب عن موافقة وفده أيضا على إنشاء الوظائف الدولية الثلاث المقترحة.

٦٠ - وأضاف أن تقرير الأمين العام أثار عددا من المسائل. وأعرب عن رغبته في معرفة القصد من دمج عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك مع عمليات فريق المراقبين في الجولان التابع لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة والمشار إليه في إطار الهدف ٣ في الفرع العاشر من التقرير. كما يود الحصول على إيضاح عما ورد في الفقرة ٢٥ من ''أنه تم التوصل إلى نتيجة مفادها أنه، لأسباب تشغيلية، لا يمكن في الوقت الراهن تحويل وظائف الخدمات العامة إلى وظائف محلية'' مع أن الجمعية العامة طلبت في الفقرة ١٤ من قرارها ٥٥/٢٦٤ أن يواصل الأمين العام بذل ''الجهود لاستخدام موظفين محليين في القوة في وظائف من فئة الخدمات العامة''. واعتبر أنه ينبغي لممثلي الأمانة العامة إيضاح المعايير المتبعة لانتداب الموظفين المحليين للعمل في بعثات أخرى. وأعرب عن أسف وفده لعدم تضمن تقرير الأمين العام أي نقاش لمسألة نقل الموظفين المحليين.

٦١ - وأخيرا، قال إن وفده يتساءل عما إذا لم يكن ينبغي تعديل التوصية الواردة في الفقرة ٢٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/56/887/Add.8) بحيث تعكس على نحو أدق

إعلان رئيس اللجنة الاستشارية شفويا أن اللجنة توافق على الآثار المالية التي تستتبعها عمليات حفظ السلام التي غطاها عدد من تقارير الأمين العام، بما فيها تقريره المتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وبالنسبة لتمويل هذه القوة، ذكر أنه ينبغي للجنة الخامسة الموافقة على الآثار المالية المشار إليها في تقريري الأمين العام المتصلين بهذا الموضوع (A/56/832 و Add.1).

٦٢ - **السيد هيريرا** (المكسيك): أشار إلى تقرير الأمين العام عن مفهوم مخزون النشر الاستراتيجي (A/56/870)، فقال إن أفضل عمليات حفظ السلام ليست هي أكبرها بالضرورة، وإنما أدقها توقيتا. وذكر أن وجود الأمم المتحدة في بعض مناطق الصراع يمكن أن يشكل مسألة حياة أو موت بالنسبة للكثيرين. وأعرب من ثم عن تأييد وفده لمفهوم مخزون النشر الاستراتيجي. وأضاف أن اقتراح الأمين العام يتصل بصفة أساسية بالمسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية، ولن يخوله الإذن بنشر قوات دون ولاية من مجلس الأمن.

٦٣ - وفيما يتعلق بدور مجلس الأمن، قال إن وفده سيرغب، في حالة اعتماد التوصيات الواردة في التقرير، في معرفة الكيفية التي ستعامل بها الموارد التي يستخدمها الأمين العام، إذا امتنع مجلس الأمن في اللحظة الأخيرة عن اتخاذ قرار يأذن بنشر بعثة من البعثات. وذكر أن وفده يفهم أن الدول الأعضاء مطلوب منها، تمشيا مع الميثاق، أن تمتثل لقرارات مجلس الأمن، ولا سيما القرارات المتخذة عملا بالفصل السابع من الميثاق، بما في ذلك الأنصبة المقررة لتمويل تنفيذ هذه القرارات. وأوضح أن قرارات مجلس الأمن توفر في هذه الحالات المسوغ القانوني لطلب موارد من حكومات الدول الأعضاء. واختتم كلامه قائلا إن وفده يرغب لذلك في استيضاح الإجراءات التي يتعين اتباعها إذا لم تسمح الظروف بعمل الآلية المقترحة.

٦٤ - **السيد شندرا** (الهند): قال إن الهند كانت دائما من المناصرين بشدة لعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. ومن ثم، فهي ملتزمة بكفالة توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لهذه المهمة، وكفالة وضع هيكل إداري ومالي فعال لإدارة عمليات حفظ السلام.

٦٥ - وأردف قائلا إن مفهوم مخزون النشر الاستراتيجي واحد من أهم المسائل المعروضة على اللجنة، إذ أنه من الحيوي أن تكتسب المنظمة القدرة على النشر السريع، وهو أمر كانت تفتقر إليه في الماضي. وأعرب عن سروره لملاحظة أن الإدارة قد وافقت على الاستنتاجين الرئيسيين الواردين في تقرير اللجنة الاستشارية المتصل بالموضوع (A/56/902)، وهما أن تغطية بعثة معقدة واحدة تتضمن الاعتماد اللازم لبعثة تقليدية، وأن الإجراءات التي يتوخاها الأمين العام في الفقرة ٣٥ من الوثيقة A/56/870، فيما يتصل بالإذن المطلوب للدخول في التزامات مالية إضافية، تدخل ضمن نطاق ''مرحلة البدء'' المشار إليها في الفقرة ١ من الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف. وأعرب عن اتفاقه في الرأي مع اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بإمكان تطبيق النهج الذي استخدم في سياق إنشاء الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام على تمويل مخزون النشر الاستراتيجي أيضا.

٦٦ - وفيما يتعلق بالزيادة المقترحة البالغة ٨٠,١ في المائة في مجموع الموارد الإجمالية لقاعدة الأمم المتحدة في برينديزي، التي تشمل موارد إضافية تتعلق بالوظائف وغيرها من البنود، قال إنه من الضروري النظر فيما إذا كان معدل الشغور الذي تبلغ نسبة ٢٩ في المائة في أوساط الموظفين الدوليين يعزى، ولو جزئيا على الأقل، إلى عدم تطبيق معامل تسوية مقر العمل على المرتب الأساسي للموظفين في القاعدة.

٦٧ - وأعرب عن موافقة وفده على الرأي الذي أعرب عنه وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية في البيان الذي أدلى به في الجلسة ٥٤ للجنة، والذي يفيد بأن الغرض من بدلات الإقامة المقررة لأفراد البعثات هو الاستجابة للمطالب التشغيلية للبعثات في الميدان. واستدرك يقول إن الوفد يأسف لعدم اعتراف وكيل الأمين العام في تعليقاته على هذه البدلات بالاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة التي قدمتها اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام.

٦٨ - وفيما يتصل بالمعدات المملوكة للوحدات، أعرب عن اتفاق وفده في الرأي مع اللجنة الاستشارية بشأن ضرورة إيلاء أولوية لإدارة الترتيبات في الميدان وفي المقر من أجل إصلاح أوجه الخلل الخطيرة التي تشوب النظام، وبشأن وجوب التشديد على عمليات التفتيش التي تجري قبل الوصول وعمليات التفتيش في أثناء العمليات. وأشار إلى أن الفريق العامل لما بعد المرحلة الخامسة المعني بإصلاح إجراءات تحديد معدلات سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات قد توصل في هذا الصدد إلى استنتاجات وتوصيات بعيدة المدى وافقت عليها الجمعية العامة بعد ذلك. وتساءل عن الكيفية التي تعتزم بها الأمانة العامة تنفيذ توصية اللجنة الاستشارية المتعلقة بضرورة تحسين ترتيبات السداد، وبخاصة من أجل مساعدة الجهات المساهمة بقوات من البلدان النامية، وعن السبب في تعذر إصدار جميع التقارير المتعلقة بالمسائل المتصلة بالمعدات المملوكة للوحدات وتكاليف القوات في وقت يكفي لأن تنظر فيها اللجنة في الجزء الثاني من دورة الجمعية العامة السادسة والخمسين المستأنفة.

٦٩ - وفي الختام، أعرب عن ارتياحه للبداية المشجعة التي أحرزتها الأمانة العامة فيما يتعلق بالتحول فيما يخص حساب دعم عمليات حفظ السلام إلى نظام للميزنة يستند إلى النتائج.

٧٠ - **السيدة وانغ شويشيا** (الصين): قالت إنها، مثلها مثل المتكلمين السابقين، تشعر بالقلق بشأن حالات التأخير في إصدار الوثائق، إذ ينبغي للأمانة العامة أن تتخذ الخطوات اللازمة لمعالجة هذه المشكلة. ووافقت على أن من الممكن إدخال مزيد من التبسيط على عملية الميزنة، وعلى أن من المهم مراعاة الحاجة إلى اتباع نهج يراعي الفروق بين الجنسين في سياق ميزانية البعثات. وذكرت في هذا الصدد أن وفدها يحث إدارة عمليات حفظ السلام على أن تراعي مبدأ تحقيق التوازن بين الجنسين عند تعيين الموظفين.

٧١ - وفيما يتعلق بمخزون النشر الاستراتيجي، أعربت عن استعداد وفدها لدعم أي تدبير من شأنه أن يسهل النشر السريع ويكفل توزيع الأصول بصورة رشيدة، وأضافت أن الوفد حريص على مواصلة النظر في هذا الاقتراح. فهو يرغب على وجه الخصوص في سماع المزيد عن تجارب البعثات، بما في ذلك بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي بادرت مقدما بإيداع مخزونات في قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي.

٧٢ - وأشارت إلى أنه على الرغم من أن الاحتياجات المقترحة من الموظفين لقاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي توفر اعتمادات لـ ٤٧ وظيفة جديدة تتصل بمخزون النشر الاستراتيجي، فإن اللجنة الاستشارية قد أوصت بإنشاء ٢٠ وظيفة جديدة فقط. وتساءلت، بالنظر إلى أن الأمين العام المساعد لدعم البعثات قد أكد للجنة أنه من الممكن تنفيذ مفهوم مخزون النشر الاستراتيجي بمستوى الموظفين الذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية، عن الأساس الذي قدمت بناء عليه اقتراحات الأمين العام الأصلية. وأعربت عن اتفاقها مع اللجنة الاستشارية في الرأي القائل بأن الإدارة كان ينبغي لها أن تتقيد بالممارسة المعمول بها في الميزانية فيما يتعلق بعرض الوظائف، إذ أن عرض الطلبات الخاصة بإعادة تصنيف الوظائف القائمة على أنها طلبات

لوظائف جديدة أمر مثير للارتباك. وأكدت أنه على الإدارة أن تكون مستعدة للنظر في إعادة تصنيف الوظائف عن طريق خفض رتبها أو رفعها، نظرا لأن مستويات ملاك الموظفين ينبغي أن تعكس الظروف والاحتياجات الفعلية.

٧٣ - وذكرت أن الاحتياجات من الميزانية اللازمة لمخزون النشر الاستراتيجي لبعثة معقدة واحدة سوف تبلغ، وفقا لتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/56/902)، ١٤٦,٢ مليون دولار، وهي تكلفة يتم تكبدها مرة واحدة. وقالت إن الكيفية التي تم بها التوصل إلى هذا الرقم والكيفية التي سيجري بها الوفاء بتكاليف تخزين وتجديد المخزون على المدى الطويل غير واضحتين بالنسبة لها. وفيما يتعلق بشراء المخزون، أوضحت أن أهم المعايير في هذا الصدد هي النوعية وفعالية التكلفة. وأكدت أنه لا بد في عملية الشراء من توخي الشفافية ومراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل.

٧٤ - **السيد ملادينوفيتش** (يوغوسلافيا): علق على تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (A/56/802) وتقرير اللجنة الاستشارية المتصل بالموضوع (A/56/887/Add.6)، فأعرب عن تأييد وفده التام لاقتراح الميزانية الخاص بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

٧٥ - ومضى قائلا إن مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة التي أنشئت في أعقاب الانتخابات التي أجريت في كوسوفو وميتوهيا سوف تتولى جزءا من المسؤولية عن عمل الإقليم. بيد أن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ستواصل تحمل النصيب الأكبر من المسؤولية في القطاعات الهامة لإدارة الإقليم، التي يجب توفير الموارد المالية المناسبة لها. وأضاف أن لهذا الأمر أهمية خاصة بالنظر إلى أن الحالة الأمنية في هذه المناطق ما زالت محفوفة بالمخاطر وأن عودة المشردين داخليا، بمن فيهم الصرب والأفراد الآخرون من غير الألبان، إلى الإقليم تمثل إحدى الأولويات على المدى القصير.

٧٦ - وأردف قائلا إن التخفيض المقترح في الموارد لا ينبغي أن يسمح له، في حالة الموافقة عليه، بأن ينال من تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) والتزامات البعثة بأي شكل من الأشكال. كما ينبغي إيلاء اهتمام خاص للتوصيات المتعلقة بأولويات الاحتفاظ بالموظفين الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية.

٧٧ - **السيد هالبواكس** (المراقب المالي): أعرب عن ترحيبه بالتعليقات الإيجابية التي أُدلي بها فيما يتعلق بالأخذ بالأهداف المستندة إلى النتائج في ميزانيات عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وقال إنه ما زال هناك متسع لمزيد من التحسينات، وإنه يتطلع لذلك إلى مواصلة بحث هذه المسألة مع الوفود.

٧٨ - وفيما يتعلق بمفهوم مخزون النشر الاستراتيجي، أوضح أن اللجنة الاستشارية ترى أنه لا داعي لتوفير سلطة إضافية للدخول في التزامات مالية، بالنظر إلى أن توجيه رسالة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام يعرب فيها عن موافقته على اعتزام الأمين العام التخطيط لاحتمال إنشاء بعثة جديدة والتحضير لذلك من شأنه أن يشكل قرارا كافيا للبدء في تنفيذ الفقرة إما ٣ من القرارات المتعلقة بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية أو قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف. وأضاف أنه في حالة ما إذا قرر المجلس في نهاية المطاف عدم الموافقة على البعثة، فإنه سيجري إعادة توزيع المخزون الذي تم شراؤه على البعثات القائمة وتقسيم النفقات المتكبدة بالتناسب فيما بينها. واستدرك قائلا إن هذا التصور بعيد الاحتمال نظرا لأن إعداد رسالة من جانب رئيس المجلس يتطلب موافقة الأعضاء. وذكر أنه يتفق مع ممثل كندا على ضرورة استعراض شروط استخدام الصندوق

الاحتياطي لعمليات حفظ السلام في حالة الموافقة على مفهوم مخزون النشر الاستراتيجي.

٧٩ - وتابع بقوله إنه تجري محاولات لتبسيط عملية وضع ميزانيات حفظ السلام، وإن الأمانة العامة تنظر في مسألة التوفيق بين ولايات عمليات حفظ السلام والجدول الزمني المالي لحفظ السلام. ووافق على أنه سيكون من المستصوب التنبؤ بنفقات البعثات لفترة تتجاوز السنة المالية التالية. واستدرك قائلا إن الأمانة العامة تنقصها المعلومات اللازمة للتنبؤ لفترة بعيدة كهذه.

٨٠ - وفي الختام، أشار فيما يتعلق بمشكلة التأخر في إصدار الوثائق، إلى أنه لم يكن في الإمكان وضع اللمسات الأخيرة على الميزانيات المقترحة لخمس من بعثات حفظ السلام للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢ أو عرض هذه الميزانيات في الجزء الثاني من دورة الجمعية العامة الخامسة والخمسين المستأنفة. وقال إن هذه الميزانيات قد تم أخيرا تقديمها في خريف عام ٢٠٠١. ونتيجة لذلك، فقد تأخرت الأمانة العامة في إعداد التقارير المقرر تقديمها للنظر فيها في الجزء الثاني من الدورة السادسة والخمسين المستأنفة، بما في ذلك بعض التقارير المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات وبتكاليف القوات، المزمع الآن النظر فيها في الدورة السابعة والخمسين. وأضاف أن هناك في الوقت الراهن ثلاثة من هذه التقارير في مرحلة الاستنساخ وأن واحدا منها قد صدر بالفعل. وأشار إلى أنه تجري محاولات لخفض العدد الكلي للتقارير وجعل كل منها أقرب منالا وأكثر تركيزا.

٨١ - **السيد شيهان** (الأمين العام المساعد لدعم البعثات): قال إنه ينبغي إجراء حوار أكثر استفاضة بين إدارة عمليات حفظ السلام والدول الأعضاء، وبخاصة الدول المساهمة بقوات، لمعالجة المسائل الرئيسية لحفظ السلام. وأشار إلى أنه رغم استمرار ولايات بعثات حفظ السلام الجديدة في التوسع، فإن عدد البلدان المساهمة بقوات أخذ يتقلّص وتضاءل عدد الوحدات ذات الاكتفاء الذاتي الكامل، مما يعني أن الأمانة العامة أصبحت مدعوّة أكثر فأكثر إلى سدّ الفجوات وأصبح الخبراء من الموظفين ينتدبون من المقرّ لمواجهة الأزمات في الميدان. ويحد ذلك من قدرة الأمانة العامة على إحداث التغييرات التي تسعى إليها الدول الأعضاء وعلى الاضطلاع بالتخطيط الطويل الأمد.

٨٢ - وفيما يتعلّق بمخزون النشر الإستراتيجي، أشار إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت بإنشاء ثماني وظائف جديدة للموظفين الدوليين، وهو عدد يقرب من العدد الذي طلبه الأمين العام. ولئن كانت الوظائف الإثنتا عشرة الجديدة الموافق عليها للموظفين المحليين تقل كثيرا عن العدد المطلوب، فإن اللجنة الاستشارية سلّمت بالحاجة إلى توظيف موظفين متعاقدين من أجل مواجهة مواسم الذروة في العمل. وفيما يتصل بتكاليف إنشاء المخزون، فقد تحدد مبلغ الـ ١٤٦,٢ مليون دولار استنادا إلى ما يفترض من أنّ تغطية تكاليف بعثة من البعثات التقليدية يمكن أن تدرج في الاعتمادات المخصصّة لتكاليف واحدة من البعثات المعقدة.

٨٣ - وفيما يتعلق بحسن توقيت تقديم ميزانيات بعثات حفظ السلام، أشار إلى أنه من المهمّ وصول الموظفين اللازمين إلى الميدان في وقت مبكّر من فترة عمل البعثات حتى يمكن الاضطلاع بالتخطيط اللازم؛ وهذا الأمر وثيق الصلة بمسألة سلطة الدخول في التزامات مالية قبل صدور الولاية.

٨٤ - **السيّد هيريرا** (المكسيك): قال إن ثمة اعتقادا عاما فيما يبدو بأن مجلس الأمن معصوم من الخطأ. وقال إنه يدرك أن رئيس المجلس لا يعمل في فراغ. ولكن لا يزال هناك احتمال كبير لأن يجري شراء مخزون للنشر الاستراتيجي لبعثة من البعثات قد يقرّر المجلس عدم الموافقة

عليها في نهاية المطاف. وأوضح أنّه لا يعلم بوجود أي أساس قانوني يستند إليه الاقتراح الداعي إلى توزيع تكاليف المخزون غير المستخدم على البعثات القائمة، وأنّه غير مقتنع بأنه يمكن الشروع في بعثة على أساس رسالة من الرسائل. وأضاف قائلا إنّ الأمانة العامة فشلت في معالجة تلك النقاط على النحو المناسب. ولذلك قال إنه يودّ الحصول على توضيحات كتابية مفصّلة.

٨٥ - **الرئيس:** قال إنه أحاط علما بطلب ممثل المكسيك.

٨٦ - **السيّد هالبواكس** (المراقب المالي): قال إن العديد من البعثات الخاصة المموّلة من الميزانية العادية للأمم المتحدة بدأت، في واقع الأمر، العمل على أساس رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن.

٨٧ - **السيدة وانغ شويشيا** (الصين): قالت إنه يبغي للأمانة العامة أن تقدم للدول الأعضاء تفسيرا أكثر وضوحا لتفادي الفوضى.

٨٨ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): قال إن وفد بلاده يثني على الجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام لاتباع أسلوب الميزنة على أساس النتائج فيما يخص حساب الدعم. وأوضح أنه على الرغم من ذلك، سيكون من المفيد لو قامت الإدارة بتوضيح نظام مراقبة المخزون بالنسبة للأصول في الميدان.

٨٩ - **السيد شيهان** (الأمين العام المساعد لدعم البعثات): قال إنّ تقدّما كبيرا قد أحرز في مجال إنشاء نظام لمراقبة المخزون بواسطة استخدام تكنولوجيا المعلومات، وإنّ العمل يجرى بشأن وضع نظام يمكن من خلاله استخدام نوع من رموز الأعمدة المتوازية على المعدات المستهلكة التي تستخدم في الميدان، مما سيحسّن المساءلة بشكل كبير.

٩٠ - وأضاف قائلا إنّ تكنولوجيا المعلومات أساسية لعمل النظام. ويعمل موظف برتبة ف - ٥ حاليا على إدارة نظام مراقبة المخزون برمّته؛ وقد رفض للأسف، الارتقاء بتلك الوظيفة إلى رتبة مد - ١. وفي ظلّ الظروف الحالية، سيكون من الصعب اجتذاب واستبقاء الموظفين المؤهلين اللازمين لتنفيذ مثل هذه النظم.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/56/870 و A/56/887/Add.1-9 و A/56/902)

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع) (A/56/903)

٩١ - **السيد أحمد** (العراق): قال إنّ وفد بلاده يرحّب بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن البيان المستكمل بشأن أنشطة الرقابة المتعلقة ببرنامج النفط مقابل الغذاء ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات (A/56/903) حيث أشار هذا التقرير إلى المسائل المعلّقة المتصلة بمراجعة الحسابات. وأعرب عن أسفه لأنّ التّقييم كان عرضيا و لم يتطرّق إلى النقائص والمخالفات التي وقع ذكرها في تقريرين سابقين للمكتب (A/55/436 و A/56/381) أو إلى الملاحظات الواردة في البيان الذي أدلى به وفد العراق في الدورة السابقة.

٩٢ - وأضاف قائلا إنّ وفد بلاده لا يعتقد أن الأسلوب الذي عولجت به هذه المسائل يمكن أن يعزى إلى وجود نقص في الموظفين. وأشار إلى أن حكومة بلده قد طلبت مشاركة مدير عراقي في عملية مراجعة الحسابات لأنّه ليس من العدل بالنسبة للعراق أن يدفع خسائر بملايين الدولارات بسبب ممارسات وانتهاكات ارتكبها موظفو الأمم المتحدة. وأعرب عن أمل وفده في أن يزيد مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أنشطته في مجال برنامج النفط مقابل الغذاء ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات وأن يكفل تنفيذ البرنامج

بصورة كاملة ورصده على نحو فعال وفقا لإجراءات الأمم المتحدة.

٩٣ - وأوضح أنّ وفد بلاده يحتفظ بحقّ المطالبة بإجراء تحقيقات جدّية بشأن سوء الإدارة المالية والاطلاع على جميع تقارير المكتب المتصلة بالبرنامج. كما يدعم الوفد تنسيق الرقابة عن كثب لكي لا تكرّر الانتهاكات، التي تزيد من حدّة معاناة الشعب العراقي، الذي فرضت عليه جزاءات غير عادلة وغير مسبوقة لأزيد من ١٢ عاما.

٩٤ - **السيدة ستيرن** (مديرة شعبة المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية): قالت إن مكتبها حاول أن يردّ في تقريره على التساؤلات التي أثارها العراق، ولكنّه سيعقد مشاورات ثنائية مع هذا الوفد إذا تطلب الأمر ذلك. وأوضحت أنّ ممثل العراق استخدم عبارة ''انتهاكات'' عند الإشارة إلى أعمال موظفي مكتب برنامج العراق. بيد أنّ مكتب خدمات الرقابة الداخلية يحدّد ''الانتهاكات'' على أنها حالات جسيمة من سوء السلوك أو سوء الإدارة، وقالت إنه لو كانت أي حالات كهذه قد اكتشفت فإنها كانت ستحال مباشرة من شعبة المراجعة الداخلية للحسابات إلى شعبة التحقيقات. وقد تم العثور على بعض أوجه الضعف والتجاوزات الإدارية، وصدرت توصيات بتصحيحها. وقد أخذت متابعة التوصيات مأخذ الجدّ الكامل. وبالفعل، تم التصرف في التوصيات التي قدمت إلى مكتب برنامج العراق باستثناء توصيتين اثنتين، مما يمثل نسبة عالية جدّا من التنفيذ.

٩٥ - وفي ما يتعلّق بمشاركة مراجعي حسابات عراقيين، فمن الممكن إجراء مراجعات متوازية، يعتمد فيها كل فريق خطوطه الخاصّة في الإبلاغ. وأضافت قائلة إنّ إجراء مراجعة مشتركة للحسابات هو أمر قد يرغب الطرفان في النظر فيه، ويمكن أن يناقش مناقشة ثنائية. وأعربت عن ترحيبها بالوظيفة الإضافية لمراجعة الحسابات في لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، بيد أنّ هذه الوظيفة لم تحظ بعد بموافقة مجلس الإدارة.

٩٦ - وفي ما يتعلّق بعمليات مراجعة حسابات أنشطة مكتب منسق الشؤون الإنسانية في العراق، أوضحت أن هناك حاجة إلى إجراء تنسيق معزّز فيما بين الوكالات المنفّذة للمشاريع في شمال البلد. وقالت إن مكتبها عمل بصورة وثيقة مع نظرائه في هذه المنطقة وهو يخطط لإجراء مراجعة أفقية مشتركة للمشتريات في المستقبل القريب.

٩٧ - وأحاطت علما بطلب وفد العراق إطلاعه باستمرار على جميع التقارير التي يضعها مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

٩٨ - **السيد أحمد** (العراق): قال إن الانتهاكات التي يشير إليها هي الانتهاكات التي ورد ذكرها في تقريري الأمين العام الواردين في الوثيقتين A/55/436 و A/56/381. وأوضح أن وفد بلاده قام كذلك بتوجيه رسالة إلى مجلس الأمن يصف فيها بالتفصيل انتهاكات أخرى قد لا يكون مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أُبلغ بها.

٩٩ - السيدة ستيرن (مديرة شعبة المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية): قالت إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لا علم له بالرسالة التي وجهت إلى مجلس الأمن. أما في ما يتعلّق بالمسائل المشار إليها في تقريري الأمين العام، فإن تلك الأعمال لا تعتبر انتهاكات بل تجاوزات في مراجعة الحسابات تمت معالجتها من خلال توصيات. وسيتم، في كل الأحوال، إجراء مراجعة للحسابات في سياق المتابعة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.